مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

[صحيح] [متفق عليه]

يُخبِرُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن فَضْل التَّبْكِيْر في الذهاب إلى صلاة الجمعة، ويبدأ التبكير من طلوع الشمس إلى مجيء الإمام؛ وهو خمس ساعات، وتقسم على حسب الوقت بين طلوع الشمس إلى دخول الإمام وصعوده المنبر للخطبة خمسة أجزاء: الأول: من اغتسل غسلًا كاملًا كغسل الجنابة، ثم ذهب لمسجد الجمعة في الساعة الأولى فكأنما تصدَّق بِجَمَل. الثاني: من ذهب في الساعة الثانية فكأنما تصدَّق ببقرة. الثالث: من ذهب في الساعة الثالثة فكأنما تصدق بكبش -وهو ذكر الضأن- له قرون. الرابع: من ذهب في الساعة الرابعة فكأنما تصدق بدجاجة. الخامس: من ذهب في الساعة الخامسة فكأنما تصدق ببيضة. فإذا خرج الإمام للخطبة؛ توقَّفت الملائكة الجالسون على الأبواب لكتابة الداخلين للمسجد الأول فالأول عن الكتابة، وجاؤوا يستمعون الذكر والخطبة.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5393

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY